

قرار استغناء

قرار رقم (٦-غ) لسنة ٢٠١٨ بالاستغناء عن العقار المستملك
بالقرار رقم (١١٥) لسنة ٢٠١٢ والمسجل بالمقدمة رقم ١٩٥٨/٢٠٣

إن وزارة الأشغال وشؤون البلديات والتخطيط العمراني بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن قرار الاستملاك رقم (١١٥) لسنة ٢٠١٢، الصادر على ملك السيد/ سلمان علي مال الله، الكائن في الحورة من المنامة، والمسجل بالمقدمة رقم ١٩٥٨/٢٠٣، والذي كان من أجل مشروع الحورة الإسكاني، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يُعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك الاتصال بوزارة الأشغال وشؤون البلديات والتخطيط العمراني (شؤون البلديات)، بناية مدينة الذهب، للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

وزير الأشغال وشؤون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف